



المملكة العربية السعودية

جمعية الوقاية من العوز المناعي «مناعة»
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٤٨٨)

الرقم:
المرفقات:
التاريخ: ١٤ / / هـ
الموافق: ٢٠ / / م

سياسة مكافحة تمويل الإرهاب

لجمعية الوقاية من العوز المناعي (مناعة)



سياسة مكافحة تمويل الإرهاب

تحرص الجمعية على الالتزام التام بالأنظمة والتعليمات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب، من خلال تطبيق سياسة شاملة تتضمن ما يلي:

تحديد وتقييم وتوثيق المخاطر: اعتماد آليات لتحديد وفهم وتقييم وتوثيق مخاطر جرائم تمويل الإرهاب بشكل دوري.

الإجراءات والقرارات الوقائية: إصدار قرارات وتوصيات مبنية على نتائج التقييم للحد من المخاطر والتعامل معها بفعالية.

حوكمة فعالة:

اعتماد لائحة توضح أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

تعيين مسؤول التزام بموجب قرار رسمي، على أن يكون من مستوى الإدارة العليا.

مهام مسؤول الالتزام:

• الإشراف على تطبيق السياسات والإجراءات ذات العلاقة.

• التأكد من الالتزام بالأنظمة ذات العلاقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

• الإبلاغ الفوري عن أي شبهة ذات صلة.

آلية الإبلاغ: وجود آلية داخلية للإبلاغ عن أي شبهة تتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب بسرية تامة.

حظر التنبيه: الالتزام بعدم إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر بوجود شبهة أو بلاغ.

المؤشرات التحذيرية: اعتماد قائمة بالمؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب لتسهيل الاكتشاف المبكر.

حفظ وتوثيق السجلات:

• تتبع السجلات والمستندات والملفات المالية وصور الهويات الوطنية للأشخاص ذوي العلاقة.

• أخذ عينات عشوائية مرفقة كدليل على الالتزام بالتوثيق.

رفع الوعي والتدريب:

• تنفيذ برامج توعوية لتعزيز معرفة الموظفين والمستفيدين بنقاط الضعف المحتملة.

• تتبع سجلات التدريب والتأكد من شمولها على مكافحة تمويل الإرهاب.



إجراءات التوظيف: تطبيق فحص شامل لضمان معايير عالية عند التوظيف، بما يساهم في تقليل مخاطر استغلال الموارد البشرية.

التدقيق والرقابة:

تطبيق آلية تدقيق مستقلة دورية لاختبار كفاءة السياسات والإجراءات والضوابط المتبعة في مكافحة تمويل الإرهاب.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٢٦) في دورته (الرابعة) هذه السياسة في ١٥ / ٠٧ / ١٤٤٧ هـ الموافق ٠٤ / ٠١ / ٢٠٢٦ م.

